

# A

الأمم المتحدة

Distr.  
GENERAL

## الجمعية العامة



A/45/100/Add.1  
28 September 1990  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

(IN) 100.100

OCT 28 1990

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والأربعون

### جدول الأعمال المشروح لدورة الجمعية العامة العادية الخامسة والأربعين

#### أولا - مقدمة

- ١ - أُعدت هذه الوثيقة ، التي تستكمل المعلومات الواردة في القائمة الأولية المشروحة (A/45/100) ، عملاً بالفقرة ١٧ (ج) من المرفق الثاني لقرار الجمعية العامة ٢٨٢٧ (د - ٢٦) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧١ .
- ٢ - ومنذ صدور القائمة الأولية المشروحة في ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، عممت الوثائق التالية المتعلقة بجدول الأعمال :

- (أ) جدول الأعمال المؤقت (انظر البند ٨) ؛
- (ب) طلبات إدراج بنود تكميلية (انظر البنود ١٤٨ و ١٤٩ و ١٥٠) ؛
- (ج) القائمة التكميلية (انظر البند ٨) ؛
- (د) مذكرة من الأمين العام (انظر البند ٨) ؛
- (هـ) طلب إدراج بنود إضافية (انظر البنود ١٥١ و ١٥٢ و ١٥٢ و ١٥٤) .

ثانيا - جدول الاعمال المشروح

- ١ - افتتاح رئيس وفد نيجيريا للدورة
- ٢ - دقيقة صمت للملاة أو التأمل
- ٣ - وثائق تفويض الممثلين في دورة الجمعية العامة الخامسة والاربعين :
  - (أ) تعيين أعضاء لجنة وثائق التفويض
  - (ب) تقرير لجنة وثائق التفويضعينت الجمعية العامة الدول التالية أعضاء في لجنة وثائق التفويض : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، أوروغواي ، إيرلندا ، بوتسوانا ، جامايكا ، الصين ، كوت ديفوار ، نيبال ، الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٤ - انتخاب رئيس الجمعية العامة  
انتخبت الجمعية العامة السيد غويدو دي ماركو (مالطة) رئيسا للجمعية العامة .
- ٥ - انتخاب أعضاء مكاتب اللجان الرئيسية  
انتخب الأشخاص التالية أسماؤهم رؤساء للجان الرئيسية :  
اللجنة الأولى : السيد هاي براتاب رانا (نيبال)  
اللجنة السياسية الخامة : السيد بريزي كاروكوبيرو - كامونانوير (أوغندا)  
اللجنة الثانية : السيد جورج باباداتوس (اليونان)  
اللجنة الثالثة : السيد خوان سومافيا (شيلي)  
اللجنة الرابعة : السيد مارتن أدوكي (الكونغو)  
اللجنة الخامسة : السيد بيسلي مايكوك (بربادوس)  
اللجنة السادسة : السيد فاكلاف ميكولكا (تشيكوسلوفاكيا)

٦ - انتخاب نواب رئيس الجمعية العامة

انتخبت الجمعية العامة الدول الاعضاء التالية نوابا لرئيس الجمعية العامة :  
اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، اندونيسيا ،  
البرازيل ، رواندا ، سانت لوسيا ، السنغال ، الصين ، غانا ، فرنسا ، فيجي ،  
قبرس ، كندا ، لبنان ، مصر ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا  
الشمالية ، موريشيوس ، موزامبيق ، هندوراس ، الولايات المتحدة الامريكية ،  
يوغوسلافيا .

٧ - الإخطار الوارد من الامين العام بموجب الفقرة ٢ من المادة ١٢ من ميثاق الأمم

المتحدة

الوثيقة : مذكرة من الامين العام (A/45/501) .

٨ - إقرار جدول الاعمال وتنظيم الاعمال : تقارير المكتب

جدول الاعمال المؤقت

صدر جدول الاعمال المؤقت في ٢٠ تموز/يوليه ١٩٩٠ (A/45/150 and Corr.1) .

البنود التكميلية

قدمت الى الجمعية العامة ثلاثة طلبات لإدراج بنود تكميلية (انظر البنود ١٤٨  
و ١٤٩ و ١٥٠) .

صدرت القائمة التكميلية في ٢٤ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/200) .

البنود الاضافية

قدمت الى الجمعية العامة أربعة طلبات لإدراج بنود اضافية (انظر البنود ١٥١  
و ١٥٢ و ١٥٣ و ١٥٤) .

نظر المكتب في مشروع جدول الاعمال

صدرت مذكرة من الامين العام بشأن تنظيم أعمال الدورة وإقرار جدول الاعمال  
وتوزيع البنود بوصفها الوثيقة A/BUR/45/1 و Add.1 .

النظر في تقارير المكتب

بعد أن نظرت الجمعية العامة في التقريرين الأول والثاني لمكتبها A/45/250 و Add.1 اعتمدت عددا من الأحكام المتعلقة بتنظيم الدورة الخامسة والأربعين كما اعتمدت جدول أعمال الدورة (A/45/251 and Add.1) وتوزيع بنود جدول الأعمال (A/45/252 and Add.1).

٩ - المناقشة العامة

ترد توصيات المكتب بشأن المناقشة العامة في الفقرتين ١٠ و ١١ من تقريره الأول إلى الجمعية العامة (A/45/250).

١٠ - تقرير الأمين العام عن أعمال المنظمة

صدر تقرير الأمين العام بوصفه الملحق رقم ١ (A/45/1).

١١ - تقرير مجلس الأمن

سيصدر تقرير مجلس الأمن الذي يتناول الفترة من ١٦ حزيران/يونيه ١٩٨٩ إلى ١٥ حزيران/يونيه ١٩٩٠ بوصفه الملحق رقم ٢ (A/45/2).

١٢ - تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعيالوشائق

(أ) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٢ (A/45/3/Rev.1)

(ب) تقرير مجلس الأغذية العالمي ، الملحق رقم ١٩ (A/45/19).

العقد الدولي لتوفير مياه الشرب والمرافق الصحية

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٠/١٧) ، A/45/327 .

وضع ترتيبات اقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٣/١٤٠) ، A/45/210-E/1990/21 .

التدابير التي يلزم اتخاذها لمناهضة أنشطة النازية والفاشية الجديدة وسائر أشكالالايديولوجيات والممارسات الامتدادية القائمة على العمل العنصري والتمييز العنصريوالعنصرية والانكار المنهجي لحقوق الانسان والحريات الاساسية

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤٣/١٥٠) ، A/45/170-E/1990/32 .

وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الانسان

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٣/٤٣) ، A/45/348

تحسين الحياة الاجتماعية

- لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

تقديم المساعدة إلى اللاجئين والمشردين في ملاوي

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٤٩/٤٤) ، A/45/444

تقديم المساعدة الانسانية إلى اللاجئين في جيبوتي

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٠/٤٤) ، A/45/445

حالة اللاجئين في السودان

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥١/٤٤) ، A/45/446

تقديم المساعدة إلى اللاجئين في الصومال

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٣/٤٤) ، A/45/508

تقديم المساعدة العاجلة إلى العائدين بمحض اختيارهم والمشردين في تشاد

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٣/٤٤) .

تقديم المساعدة إلى اللاجئين والعائدين في اثيوبيا

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٤/٤٤) ، A/45/447

تدابير لتحسين حالة جميع العمال المهاجرين وتأمين حقوق الانسان والكرامة لهم

- لاينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

عقد مؤتمر عالمي لحقوق الانسان

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٦/٤٤) ، A/45/564

تقديم المساعدة إلى الطلاب واللاجئين في الجنوب الافريقي

- الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٧/٤٤) ، A/45/448

حالة اتفاقية منع جريمة إبادة الاجناس والمعاقبة عليها

. الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٥٨/٤٤) ، A/45/404

مسألة حقوق الانسان والحريات الاساسية في افغانستان

. الوثيقة : مذكرة من الامين العام (القرار ١٦١/٤٤)

حقوق الانسان في مجال إقامة العدل

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

حالة حقوق الانسان في جمهورية ايران الاسلامية

. الوثيقة : مذكرة من الامين العام (القرار ١٦٣/٤٤)

حقوق الانسان والهجرات الجماعية

. الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٦٤/٤٤) ، A/45/607

حالة حقوق الانسان والحريات الاساسية في السلفادور

. الوثيقة : مذكرة من الامين العام (القرار ١٦٥/٤٤)

الوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الايدز/السيدا) ومكافحتها

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بتقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية بشأن الاستراتيجية العالمية للوقاية من الايدز ومكافحته ، ودعا الجمعية العامة إلى النظر في التقرير وفي استجابة منظومة الأمم المتحدة لجائحة الايدز ، واتخاذ قرار مناسب بشأن مسوالة العمل ، آخذة في اعتبارها قرار المجلس ٨٦/١٩٩٠ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٦/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة الامين العام التي يحيل بها تقرير المدير العام لمنظمة

الصحة العالمية (القرار ٣٣٣/٤٤) ، A/45/256-E/1990/58

تقديم المساعدة إلى الشعب الفلسطيني

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٣٣٥/٤٤) وقرار المجلس الاقتصادي

والاجتماعي (٩٦/١٩٨٩) ، A/45/503

العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٢٦/٤٤) .

العقد العالمي للتنمية الثقافية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٢٨/٤٤) ، A/45/277-E/1990/77 .

مندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح السكان الأصليين

الوثيقة : تقرير الأمين العام (المقرر ٤٢٧/٤٣) .

تنفيذ الفرع (ثانيا) من مرفق قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ بشأن إعادة تشكيل

القطاعات الاقتصادية والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

برنامج عمل اللجنة الثالثة

لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

دور منظمي المشاريع الوطنيين في التنمية الاقتصادية

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أن يومي بان تنظر الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين في مشروع القرار المعنون "تنظيم المشاريع كوسيلة لاجتذاب تدفقات رأس المال التي لا تترتب عليها ديون" ، الوارد في مرفق المقرر ٢٦٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، وتتخذ الإجراء اللازم بشأنه ، مع مراعاة المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار (المقرر ٢٦٥/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٤/١٩٨٨) ،

A/45/292-E/1990/82 .

السيادة الدائمة على الموارد الوطنية في الاراضي الفلسطينية والاراضي العربية

المحتلة الأخرى

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بعد أن أشار إلى مقرر الجمعية العامة ٤٢٣/٤٠ المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٥ وقرار المجلس ٨٦/١٩٨٩ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، إلى الأمين العام إعداد

تقرير عن السياسات والممارسات الاسرائيلية المتعلقة بالأراضي والمياه في الأراضي الفلسطينية والأراضي العربية المحتلة الأخرى ، أخذاً في اعتباره الممارسات الاستيطانية الاسرائيلية ، وتقديمه الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي (القرار ٥٣/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٦/١٩٨٩) .

مسألة حقوق الإنسان في الجنوب الأفريقي

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠٨٢ ألف (د - ٦٣) ، E/CN.4/1990/7) .

جائزة الأمم المتحدة للسكان ، ١٩٨٩-١٩٩٠

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحل بها تقرير الأمين التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١١٣/١٩٨٣) ، A/45/278 .

السنة الدولية للسكان الأصليين في العالم

قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بعد أن أحاط علماً بمقرر لجنة حقوق الإنسان ١١٣/١٩٩٠ المؤرخ في ٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، أن يوصي الجمعية العامة بإعلان سنة دولية للسكان الأصليين في العالم في عام ١٩٩٣ ، وفقاً للإجراءات المقررة الناظمة لإعلان السنوات الدولية (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٤٨/١٩٩٠) .

الحالة في الجنوب اللبناني

طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بعد أن أحاط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٥٤/١٩٩٠ المؤرخ في ١٧ آذار/مارس ١٩٩٠ ، الى الأمين العام بأن يوجه انتباه الحكومة المعنية الى ذلك القرار وبأن يقدم تقريراً الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين بشأن نتائج جهوده في هذا الشأن (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٣٥/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام A/45/578 .



التعاون الدولي في معالجة وتخفيف الاثار الناجمة عن حادثة محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، في جملة أمور ، إلى الأمين العام ، إعداد تقرير شامل ، لتقديمه إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن الأنشطة الجاري تنظيمها حالياً أو المخطط لها داخل منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالحادثة التي وقعت في محطة تشيرنوبيل للطاقة النووية وآثارها ، وخاصة فيما يتصل بالاتفاق بين حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية والوكالة الدولية للطاقة الذرية لدراسة الاثار الإشعاعية للحادثة ، والاتفاق بين حكومة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ومنظمة الصحة العالمية بشأن الجهود الرامية إلى تخفيف الاثار الصحية للحادثة ، مشفوعاً بتوصيات لاتخاذ مزيد من التدابير داخل منظومة الأمم المتحدة (القرار ٥٠/١٩٩٠) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٥٠/١٩٩٠) .

إدراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نمواً

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، قرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي أن يوصي بأن تقر الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين إدراج ليبيريا في قائمة أقل البلدان نمواً وأن يطلب إلى الأمين العام أن يتخذ التدابير المناسبة لاشتراك ليبيريا في مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان نمواً (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٦١/١٩٩٠) .

تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن

حالة المفاوضات حول مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية عن دورتها الاستثنائية المستأنفة بشأن حالة المفاوضات حول مدونة قواعد السلوك للشركات عبر الوطنية (E/1990/91) ، وقرر إحالة التقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، مشفوعاً بالورقة المتعلقة بمدونة قواعد السلوك (E/1990/94 ، المرفق) ، التي اتفق على أن يقدمها الرئيس إلى المجلس ، ومذكرة الأمانة العامة التي تتضمن بعض القضايا المتعلقة الرئيسية في المفاوضات المتعلقة بمدونة قواعد السلوك (E/1990/96) ، فضلاً عن الوثائق الأخرى ذات الصلة ، كي تتخذ الجمعية العامة مقراً بشأن سير العمل في المستقبل (المقرر ٣٧٤/١٩٩٠) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير اللجنة المعنية بالشركات عبر الوطنية (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/٢٧٤) .

#### التطورات ذات الصلة بأنشطة مركز حقوق الإنسان

في الدورة العادية الأولى لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير الأمين العام عن الحالة والتطورات فيما يتعلق بالدعم الإداري ودعم الموارد البشرية المقدمين إلى أنشطة مركز حقوق الإنسان (E/1990/50) ، ولاسيما بالاستنتاج الذي مفاده أن عبء العمل في المركز قد ازداد في حين عجزت الموارد عن مسايرة الزيادة في المسؤوليات ؛ وطلب من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقريراً موجزاً عن الإجراءات التي تم اتخاذها في عام ١٩٩٠ والإجراءات المقررة لعام ١٩٩١ كحل مؤقتة لهذه المشاكل ؛ وقرر إحالة تقرير الأمين العام (E/1990/50) إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، ولجنة حقوق الإنسان في دورتها السابعة والأربعين ، ورؤساء الهيئات التمهادية لحقوق الإنسان في اجتماعهم المقبل ، وذلك للنظر فيه (القرار ١٩٩٠/٤٧) .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٩٩٠/٤٧) ، A/45/593 .

#### تغيير وتعزيز مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات التابعة للجنة

##### الاقتصادية لأفريقيا

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علماً بتقرير فريق المراجعة الذي عينه الأمين العام ، الذي خلص فيه إلى ضرورة الحفاظ على هيكل وتنظيم وعمليات مراكز البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات التابعة للجنة الاقتصادية لأفريقيا مع إحداث تحول فيها وتعزيزها ؛ وأيد بقوة النتائج التي توصل إليها فريق المراجعة واعتمد الولاية الجديدة للمراكز حسبما اقترح فريق المراجعة ؛ وحث بقوة الجمعية العامة على تزويد المراكز بموارد بشرية ومالية إضافية لتمكينها من الاستجابة بصورة أكثر فعالية للاحتياجات من البرمجة المتعددة البلدان والقطاعات على أساس الأولويات المحددة من جانب الدول الاعضاء ، ومن القيام فوراً بتقديم نواة من هذه الموارد تمثل الحد الأدنى اللازم ؛ وحث الجمعية العامة والجهات المانحة والمنظمات التي تقدم المساعدة التقنية على تزويد المراكز بالموارد الكافية لوضع وتنفيذ برامج لاجل اشتراك النساء بصورة فعالة في عملية التنمية في مناطقهن دون الإقليمية كل على حدة (القرار ١٩٩٠/٧٦) .

لا ينتظر تقديم وثائق مسبقاً .

المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، إذ لاحظ المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقلق شديد أن العجز المستمر الشديد في مساهمات الدول الاعضاء المقدمة للمعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ستفرض إغلاقه لا محالة في عام ١٩٩٠ ما لم يتخذ إجراء لتدارك الموقف ، طلب إلى الجمعية العامة ، على سبيل الاستعجال ، الموافقة على إدراج أربعة وظائف رئيسية للمعهد في الميزانية العادية للأمم المتحدة ، وهي وظائف المدير ورئيس الشؤون الإدارية والمالية واثنين من كبار المحاضرين ، تمثيلاً مع التوصية الواردة في قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٢/١٩٨٥ المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٨٥ ، لتمكين المعهد من الاضطلاع ببرنامج عمله المعتمد واختصاصاته المقررة بصفة مستمرة ودائمة على النحو المنصوص عليه في نظامه الاساسي (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٧٢/١٩٩٠) .

لا ينتظر تقديم وثائق مسبقة .

١٣ - تقرير محكمة العدل الدولية

الوثيقة : تقرير محكمة العدل الدولية ، الملحق رقم ٤ (A/45/4) .

١٤ - تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية

الوثيقة : تقرير الوكالة الدولية للطاقة الذرية لعام ١٩٩٠ (انظر A/45/371) . وسيقدم المدير العام للوكالة في البيان الذي سيديلي به أمام الجمعية العامة عرضاً لاية تطورات رئيسية تكون قد طرأت منذ تاريخ صدور التقرير .

١٥ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الرئيسية :

(أ) انتخاب خمسة أعضاء غير دائمين لمجلس الامن

سيتمتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشفر بانتهاء عضوية الدول التالية : اشيوبيا ، فنلندا ، كندا ، كولومبيا ، ماليزيا . ووفقاً لما تنص عليه المادة ١٤٤ من النظام الداخلي ، لا يجوز أن يعاد فوراً انتخاب العضو الذي انتهت مدة عضويته .

(ب) انتخاب ثمانية عشر عضواً للمجلس الاقتصادي والاجتماعي

سيتمتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشفر بانتهاء عضوية الدول التالية : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، ايرلندا ، البرتغال ، ترينيداد

وتوباغو ، الجماهيرية العربية الليبية ، غانا ، غينيا ، فرنسا ، فنزويلا ، كوبا ، كولومبيا ، ليبيريا ، ليسوتو ، المملكة العربية السعودية ، الهند ، اليابان ، يوغوسلافيا ، اليونان . ويجوز وفقا لما نصت عليه المادة ١٤٦ من النظام الداخلي ، أن يعاد فوراً انتخاب العضو الذي انتهت مدته .

#### (ج) انتخاب خمسة أعضاء لمحكمة العدل الدولية

تتألف محكمة العدل الدولية ، وفقا للمادتين ٣ و ٤ من نظامها الأساسي ، من ١٥ عضواً يتم انتخابهم من جانب الجمعية العامة ومجلس الأمن . وبموجب المادة ١٣ من النظام الأساسي ، ينتخب أعضاء المحكمة لمدة تسع سنوات ويجوز إعادة انتخابهم . ويجري بانتظام كل ثلاث سنوات انتخاب خمسة قضاة .

وسيتعين على الجمعية العامة ، وكذلك على مجلس الأمن ، ملء الشواغر التي ستحدث في ٥ شباط/فبراير ١٩٩١ بانتهاء مدة عضوية الأعضاء الخمسة التاليين : السيد رودا ، والسيد ميببي ، والسير روبرت جينينفر ، والسيد غويوم ، والسيد باتهاك .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام A/45/544-S/21824 .

#### ١٦ - انتخابات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية

##### (٤) انتخاب اثني عشر عضواً لمجلس الأغذية العالمي

سيتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشفر بانتهاء عضوية الدول التالية : اندونيسيا ، أوروغواي ، بلغاريا ، تايلند ، تركيا ، زامبيا ، الصين ، كندا ، كوت ديفوار ، مدغشقر ، المكسيك ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/296 .

##### (ب) انتخاب عشرين عضواً للجنة البرنامج والتنسيق

سيتعين على الجمعية العامة ملء المقاعد التي ستشفر بانتهاء عضوية الدول التالية : ألمانيا (جمهورية - الاتحادية) ، أوغندا ، باكستان ، البحرين ، بنغلاديش ، بولندا ، ترينيداد وتوباغو ، رواندا ، رومانيا ، السويد ، كندا ، كوبا ، كوت ديفوار ، كولومبيا ، كينيا ، المكسيك ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، النمسا ، الهند ، يوغوسلافيا .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/297 .

١٧ - تعيينات لملء الشواغر في الهيئات الفرعية

(أ) تعيين أعضاء في اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

سيتمتع على الجمعية العامة أن تملأ الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد باغبيني والسيد فان دن هوت والسيد فسيلك والسيد فوكس والسيد فونتائنه - أورثيس واستقالة السيد توماس ، الذي كانت مدة عضويته ستنتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ ، اعتباراً من ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ .

الوثيقة : مذكرتان من الأمين العام ، A/45/101 و Add.1 .

(ب) تعيين أعضاء في لجنة الاشتراكات

سيتمتع أن تملأ الجمعية العامة الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد باتيستي ، والسيد تشولوكوف ، والسيد على ، والسيد غارسيا والسيد كاتا والسيد ليانشينغ .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/102 .

(ج) تعيين عضو في مجلس مراجعي الحسابات

سيتمتع أن تملأ الجمعية العامة الشاغر الذي سيحدث بانتهاء مدة عضوية المراجع العام للحسابات في غانا .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/103 .

(د) إقرار تعيين أعضاء في لجنة الاستثمارات

سيطلب إلى الجمعية العامة أن تقر تعيين الأمين العام لثلاثة أعضاء لملء الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد جونستون ، والسيد غويو ، والسيد ماتسوكاوا .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/104 .

(هـ) تعيين أعضاء في المحكمة الإدارية للأمم المتحدة

سيتمتع أن تملأ الجمعية العامة الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد فورثيزا والسيد فويكو .

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام ، A/45/105 .

(و) لجنة الخدمة المدنية الدولية

١١) تعيين أعضاء في اللجنة ؛

١٢) تعيين رئيس اللجنة ونائب رئيسها

سيتمتعين أن تملأ الجمعية العامة الشواغر التي ستحدث بانتهاء مدة عضوية السيد اكوي والسيد بيرسون والسيدة دادة والسيد سميد والسيد فيفيغا . كما سيتمعين أن تسمي الجمعية رئيس اللجنة ونائب رئيسها .

الوثيقة : مذكرة من الامين العام ، A/45/106 .

(ز) تعيين أعضاء في لجنة المؤتمرات

سيتمعين أن تملأ الجمعية العامة المقاعد التي ستشغر بانتهاء عضوية الدول التالية : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، اشيوبيا ، شيلي ، فرنسا ، قبرص ، مصر ، اليابان . ويجوز ، وفقا لما نصت عليه الفقرة ٢ من القرار ٢٢٢/٤٢ بء ، أن يعاد فورا انتخاب أعضاء اللجنة .

الوثيقة : مذكرة من الامين العام ، A/45/107 و Corr.1 .

(ح) تعيين عضو مناوب في لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

سيطلب من الجمعية العامة أن تعين شخصا للفترة المتبقية من مدة عضوية السيد ماوس ، الذي استقال ، أي حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١ .

الوثيقة : مذكرة من الامين العام .

١٨ - تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

الوثائق :

(٤) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال

للبلدان والشعوب المستعمرة ، الملحق رقم ٢٣ (A/45/23) ؛

(ب) تقرير الامين العام (القراران ٨٨/٤٤ و ٤٢٩/٤٤) .

- ١٩ - قبول أعضاء جدد في الأمم المتحدة  
حتى ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ ، عممت الوثائق التالية في إطار هذا البند :
- (أ) طلب انضمام من لختنشتاين (A/45/408-S/21486) ؛
- (ب) رسالة من رئيس مجلس الأمن (A/45/419) ؛
- (ج) مشروع قرار A/45/L.1 و Add.1 .
- وفي ١٨ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.1) قبلت الجمعية العامة عضوية لختنشتاين في المنظمة (القرار ١/٤٥) ، التي يبلغ عدد أعضائها الآن ١٦٠ دولة عضوا .
- ٢٠ - التعاون بين الأمم المتحدة واللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية الأفريقية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١/٤٣) ، A/45/504 .
- ٢١ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤/٤٣) ، A/45/499 .
- ٢٢ - تنفيذ الإعلان المتعلق بحقوق الشعوب في السلم  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٣/٤٣) ، A/45/546 .
- ٢٣ - قضية فلسطين  
الوثائق :  
(أ) تقريرا اللجنة المعنية بممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرف ، الملحق رقم ٣٥ (A/45/35) ؛
- (ب) تقريرا الأمين العام (القراران ٣/٤٤ و ٤٣/٤٤) .
- ٢٤ - التعاون بين الأمم المتحدة والمنظومة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٤/٤٤) ، A/45/514 .
- ٢٥ - التعاون بين الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٧/٤٤) ، A/45/481 و Add.1 .

- ٣٦ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة المؤتمر الإسلامي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨/٤٤) ، A/45/526 و Add.1 .
- ٣٧ - مسألة جزيرة مايتو القمرية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٩/٤٤) ، A/45/540 .
- ٣٨ - الحالة في أمريكا الوسطى : الاخطار التي تهدد السلم والامن الدوليين  
ومبادرات السلم  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٠/٤٤) .
- ٣٩ - الحالة في أفغانستان وآثارها على السلم والامن الدوليين  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٥/١٤) .
- ٣٠ - التعاون بين الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الافريقية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٧/٤٤) ، A/45/364 و Add.1 .
- ٣١ - منطقة سلم وتعاون لجنوب الأطلسي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠/٤٤) .
- ٣٢ - الحالة في كمبوتشيا  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣/٤٤) ، A/45/605 .
- ٣٣ - قانون البحار  
الوثائق : تقارير الأمين العام (القرار ٢٦/٤٤) ، A/45/563 .
- ٣٤ - سياسة الفصل العنصري التي تتبعها حكومة جنوب افريقيا  
الوثائق :  
(أ) تقرير اللجنة الخاصة لمناهضة الفصل العنصري ، الملحق رقم ٢٢ ،  
(A/45/22) ؛  
(ب) تقرير لجنة مناهضة الفصل العنصري في الالعاب الرياضية ، الملحق  
رقم ٤٥ (A/45/45) ؛



(ج) تقرير الفريق الحكومي الدولي لرصد توريد ونقل النفط والمنتجات النفطية الى جنوب افريقيا ، الملحق رقم ٤٣ (A/43/43) ؛

(د) تقارير الامين العام (القرار ٥٠/٤٣ حاء) ، A/45/162 ؛ (القرار ٢٧/٤٤ دال) ؛ (القرار ٢٧/٤٤ هاء) ، A/45/539 ؛ (القرار ٢٧/٤٤ ياء) ، A/45/550 ، (القرار ٢٧/٤٤ كاف) .

٣٥ - الحالة في الشرق الاوسط

الوشائق : تقارير الامين العام (القرارات ٤٠/٤٤ من الف الى جيم) .

٣٦ - مسألة جزر فوكلاند (مالفيناس)

لا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقه .

٣٧ - مسألة السلم والاستقرار والتعاون في جنوب شرقي آسيا

لا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقه .

٣٨ - إعلان مؤتمر رؤساء دول وحكومات منظمة الوحدة الافريقية بشأن الهجوم العسكري

الجوي والبحري ضد الجماهيرية العربية الليبية الشعبية الاشتراكية التي قامت

به حكومة الولايات المتحدة الحالية في نيسان/ابريل ١٩٨٦

لا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقه .

٣٩ - تنفيذ قرارات الامم المتحدة

لا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقه .

٤٠ - بدء مفاوضات عالمية بشأن التعاون الاقتصادي الدولي من أجل التنمية

لا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقه .

٤١ - مسألة التمثيل العادل في عضوية مجلس الامن وزيادة هذه العضوية

لا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقه .

- ٤٢ - العدوان الاسرائيلي المسلح على المنشآت النووية العراقية وآثاره الخطيرة على النظام الدولي الثابت فيما يتعلق باستخدام الطاقة النووية في الأغراض السلمية ، وعدم انتشار الاسلحة النووية ، والسلم والامن الدوليين لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٣ - مسألة قبرص لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٤ - الآثار المترتبة على إطالة النزاع المسلح بين إيران والعراق لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٥ - تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٠٤/٤٤ بشأن التوقيع والتصديق على البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الاسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو) لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٤٦ - وقف جميع التفجيرات التجريبية النووية  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٤٧ - تعديل معاهدة حظر تجارب الاسلحة النووية في الجو وفي الفضاء الخارجي وتحث سطح الماء  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٤٨ - الحاجة الملحة الى عقد معاهدة للحظر الشامل للتجارب النووية  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٤٩ - إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط  
الوثائق : تقرير الأمين العام (القرار ٦٥/٤٣) ، A/45/388 ، (القرار ١٠٨/٤٤) ، A/45/435 .
- ٥٠ - إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب آسيا  
الوثيقة : تقرير الأمين العام ، (القرار ١٠٩/٤٤) ، A/45/462 .

- ٥١ - عقد ترتيبات فعالة بشأن تعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٥٢ - عقد ترتيبات دولية فعالة لإعطاء الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٥٣ - منع حدوث سباق تسلح في الغضاء الخارجي  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٥٤ - تنفيذ إعلان اعتبار افريقيا منطقة لا نووية  
الوثائق :  
(أ) تقرير هيئة نزع السلاح ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ؛  
(ب) تقرير الأمين العام (القرار ١١٢/٤٤ باء) ، A/45/569 ، A/45/571 .
- ٥٥ - الأسلحة الكيميائية والبكتريولوجية (البيولوجية)  
الوثيقة : تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) .
- ٥٦ - نزع السلاح العام الكامل :  
(أ) الإخطار بالتجارب النووية  
(ب) دراسة شاملة عن الأسلحة النووية من إعداد الأمم المتحدة  
(ج) حظر تطوير وإنتاج وتكديس واستعمال الأسلحة الإشعاعية  
(د) نزع السلاح التقليدي  
(هـ) نزع السلاح النووي  
(و) معلومات موضوعية عن مسائل عسكرية  
(ز) حظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة  
(ح) الملة بين نزع السلاح والتنمية  
(ط) الأسلحة البحرية ونزع السلاح  
(ي) نقل الأسلحة على الصعيد الدولي  
(ك) المفاهيم والسياسات الامنية الدفاعية

(ل) استعراض دور الأمم المتحدة في ميدان نزع السلاح

(م) حظر إلقاء النفايات المشعة

(ن) نزع السلاح التقليدي على النطاق الإقليمي

الوثائق :

(أ) تقرير هيئة نزع السلاح ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ؛

(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ؛

(ج) تقارير الأمين العام (القرارات ٧٥/٤٢ و ١١٦/٤٤ ألف وهاء ولام

ونون وقاف) ؛ A/45/354 و A/45/373 و A/45/428 و A/45/513 ؛

(د) مذكرة من الأمين العام (القرار ٣٨/٤٢ جيم) ، A/45/129/Add.1

و A/45/561 .

٥٧ - استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية

عشرة :

(أ) الحملة العالمية لنزع السلاح

(ب) اتفاقية حظر استعمال الأسلحة النووية

(ج) تجميد التسلح النووي

(د) برنامج الأمم المتحدة للزمالات والتدريب والخدمات الاستشارية في

ميدان نزع السلاح

(هـ) مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في افريقيا ، ومركز

الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في آسيا والمحيط الهادئ ،

مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح والتنمية في أمريكا

اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الوثائق :

(أ) تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ؛

(ب) تقارير الأمين العام (القرار ١١٧/٤٤ ألف) ، A/45/555 ؛ (القرار

١١٧/٤٤ هاء) ؛ A/45/604 ، (القرار ١١٧/٤٤ واو) ، A/45/573 .

٥٨ - التطورات العلمية والتكنولوجية وآثارها على الامن الدولي

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١١٨/٤٤ ألف) .

- ٥٩ - تسخير العلم والتكنولوجيا لأغراض نزع السلاح  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٠ - استعراض تنفيذ التوصيات والمقررات التي اعتمدها الجمعية العامة في دورتها  
الاستثنائية العاشرة
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح  
(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح  
(ج) حالة الاتفاقات المتعددة الأطراف في ميدان نزع السلاح  
(د) المجلس الاستشاري لدراسات نزع السلاح  
(هـ) معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح  
(و) استعراض وتقييم تنفيذ إعلان الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح  
(ز) تنفيذ المبادئ التوجيهية لتحديد الأنواع المناسبة من تدابير بناء  
الثقة
- (ح) عدم استعمال الأسلحة النووية ومنع نشوب حرب نووية  
(ط) وقف سباق التسلح النووي ، ونزع السلاح  
(ي) منع نشوب حرب نووية  
(ك) إعلان التسعينات العقد الثالث لنزع السلاح
- الوثائق :
- (أ) تقرير هيئة نزع السلاح ، الملحق رقم ٤٢ (A/45/42) ؛  
(ب) تقرير مؤتمر نزع السلاح ، الملحق رقم ٢٧ (A/45/27) ؛  
(ج) تقارير الأمين العام (القرار ٩٢/٣٦ حاء) ، (القرار ١٨٣/٣٨ سين) ،  
(A/45/498) ؛ (القرار ١٥٢/٤٠ لام) ، (A/45/510) ؛ (القرار ٧٨/٤٣ حاء) ، (A/45/39) ؛  
(د) مذكرة من الأمين العام (القرار ١٤٨/٣٩ حاء) ، (A/45/392) .
- ٦١ - تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم  
الوشيقة : تقرير اللجنة المختصة للمحيط الهندي ، الملحق رقم ٢٩ (A/45/29) .
- ٦٢ - التسلح النووي الإسرائيلي  
الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣١/٤٤) ، (A/45/579) .

- ٦٣ - التعليم والإعلام من أجل نزع السلاح  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٤ - اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة  
الضرر أو عشوائية الأثر  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٥ - الدورات الاستثنائية المعنية بنزع السلاح  
ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .
- ٦٦ - التحقق من جميع جوانبه  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨١/٤٣ بء) ، A/45/372 .
- ٦٧ - مسألة انتشار كتيكا  
الوثيقتان : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٤/٤٤ ألف) ، A/45/458 ، (القرار  
١٣٤/٤٤ بء) ، A/45/459 .
- ٦٨ - تعزيز الأمن والتعاون في منطقة البحر الأبيض المتوسط  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٥/٤٤) .
- ٦٩ - استعراض تنفيذ الإعلان الخاص بتعزيز الأمن الدولي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٦/٤٤) ، A/45/516 .
- ٧٠ - تنفيذ الإعلان المتعلق بإعداد المجتمعات للعيش في سلام  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٩١/٤٣) ، A/45/575 .
- ٧١ - العلم والسلام  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٦١/٤٣) ، A/45/601 .
- ٧٢ - أشاع الإشعاع الذري  
الوثيقة : تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بأشاع الإشعاع الذري  
(القرار ٤٥/٤٤) ، A/45/319 .

٧٢ - التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

الوشائق :

(أ) تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، الملحق رقم ٢٠ (A/45/20) ؛

(ب) تقرير الأمين العام عن تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (القرار ٤٦/٤٤) ،  
A/45/589 .

٧٤ - وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

الوشائق :

(أ) تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى : الملحق رقم ١٣ (A/45/13 و Add.1) ؛

(ب) تقرير لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة والخاصة بفلسطين (القرار ٤٧/٤٤ الف) ، احيل بمذكرة من الأمين العام ، A/45/382 ؛

(ج) تقرير الفريق العامل المعني بتمويل وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (القرار ٤٧/٤٤) ؛

(د) تقارير الأمين العام (القرارات ٤٧/٤٤ من دال إلى كاف) ، A/45/429 ،  
A/45/530 ، A/45/464 ، A/45/465 ، A/45/466 .

٧٥ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الاسرائيلية التي تمس

حقوق الانسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الاراضي المحتلة

الوشائق :

(أ) مذكرات من الأمين العام يحيل بها تقارير اللجنة الخاصة (القرار ٤٨/٤٤ الف) ، A/45/84 ، A/45/306 ، A/45/376 ؛

(ب) تقارير الأمين العام (القرار ٤٨/٤٤ الف) ، A/45/608 ؛ (القرار ٤٨/٤٤ بء) ، A/45/609 ؛ (القرار ٤٨/٤٤ جيم) ؛ (القرار ٤٨/٤٤ دال) ، A/45/611 ؛ (القرار ٤٨/٤٤ هاء) ؛ A/45/612 ؛ (القرار ٤٨/٤٤ واو) ، A/45/613 ؛ (القرار ٤٨/٤٤ زاي) ، A/45/614 .

٧٦ - دراسة شاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات

الوشائق :

(١) تقرير اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم (القرار

٤٩/٤٤) ، A/45/330 ؛

(ب) تقارير الأمين العام (القرار ٤٩/٤٤) ، A/45/217 ، A/45/502 ،

A/45/572 ، A/45/602 .

٧٧ - المسائل المتعلقة بالإعلام

الوشائق :

(١) تقرير لجنة الإعلام ، الملحق رقم ٢١ (A/45/21) ؛

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ٥٠/٤٤) ، A/45/533 ؛

(ج) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير العام لليونسكو

(القرار ٥٠/٤٤) .

٧٨ - مسألة تكوين هيئات الأمم المتحدة ذات الصلة

ولا ينتظر تقديم أي وشائق مسبقاً .

٧٩ - التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي :

تنمية الموارد البشرية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (قرار المجلس والاقتصادي والاجتماعي ١٣١/١٩٨٩

وقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤٤) ، A/45/451 .

التحويل الصافي للموارد من البلدان النامية إلى البلدان المتقدمة النمو

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، أحاط المجلس علماً مع التقدير "بدراسة الحالة الاقتصادية في العالم ، ١٩٩٠" وخاصة الفصل الرابع المعنون "التمويل الدولي والنقل الصافي للموارد" ، الذي يتضمن احصاءات وتحليلات للأسباب والعوامل الكامنة وراء ظاهرة نقل الموارد إلى البلدان النامية ومنها ؛ ورجا من الأمين العام أن يضمن تقريره الذي سوف يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين استجابة للفقرة ٤ من قرار الجمعية ٣٣٣/٤٤ استعراضاً



وتحليلا للمسائل والمشاكل التي تشيرها تلك الظاهرة على الصعيدين الوطني والدولي  
(القرار ٥٦/١٩٩٠).

• الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٣٢/٤٤) ، A/45/487 .

أنماط الاستهلاك والجوانب النوعية للتنمية

• الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ٣٣٤/٤٤) ، A/45/491 .

المؤتمر الدولي المعنى بالتدابير النقدية والمالية لأغراض التنمية

ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

(٢) الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الرابع (١٩٩١ - ٢٠٠٠)

• الوثيقة : تقرير اللجنة الجامعة المختصة ، الملحق رقم ٤١ (A/45/41) .

(ب) التجارة والتنمية

• الوثيقة : تقرير مجلس التجارة والتنمية ، الملحق رقم ١٥ (A/45/15) ،

المجلدان الأول والثاني .

الحظر التجاري ضد نيكاراغوا

• الوثيقة : تقرير الأمين العام ، (القرار ٣١٧/٤٤) ، A/45/565 .

الممارسات التجارية التقييدية

ولا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقة .

تدابير محددة لمالح البلدان الجزرية النامية

• الوثيقة : تقرير الأمين العام ، (القرار ٣٨٩/٤٣) ، A/45/453 .

المدونة الدولية لقواعد السلوك في نقل التكنولوجيا

• الوثيقة : تقرير الأمين العام للونكتاد ، (القرار ٣١٦/٤٤) ، A/45/588 .

السلع الأساسية

• الوثيقة : تقرير الأمين العام للونكتاد ، (القرار ٣١٨/٤٤) ، A/45/442 .

(ج) استعراض وتقييم تنفيذ برنامج العمل الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نموا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٠/٤٤) .

(د) مشاكل الاغذية

الوثيقتان :

(١) تقرير مجلس الاغذية العالمي ، الملحق رقم ١٩ (A/45/19) ؛

(ب) تقرير الأمين العام (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٨/١٩٨٩

؛ A/45/583

(هـ) مصادر الطاقة الجديدة والمتجددة

الوثيقة : تقرير اللجنة المعنية بتنمية واستغلال مصادر الطاقة الجديدة

والمتجددة ، الملحق رقم ٣٦ (A/45/36 و Add.1) ؛

(و) تنمية موارد الطاقة في البلدان النامية

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٩٣/٤٣) ، A/45/274-E/1990/73

و Corr.1 .

صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحية في محيطات العالم وبحاره

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٣٥/٤٤) .

٨٠ - مؤتمر الأمم المتحدة المعنى بالبيئة والتنمية

الوثائق :

(١) تقرير مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة الملحق رقم ٢٥

؛ (A/45/25)

(ب) تقرير الأمين العام (المقرر ٤٦٦/٤٤) ؛

(ج) تقرير اللجنة التحضيرية (القرار ٢٢٨/٤٤) ، الملحق رقم ٤٦

؛ (A/45/46)

- ٨١ - حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة  
الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٠٧/٤٤) .
- ٨٢ - التعاون الدولي للقضاء على الفقر في البلدان النامية  
الوشيقة : تقرير الأمين العام (القراران ٣١١/٤٤ و ٣١٢/٤٤) ، A/45/398 .
- ٨٣ - أزمة الديون الخارجية والتنمية  
الوشيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير الممثل الشخصي للأمين العام  
لشؤون الديون (القرار ٣٠٥/٤٤) ، A/45/380 .
- ٨٤ - الانشطة التنفيذية من أجل التنمية :  
(٢) الانشطة التنفيذية التي تضطلع بها منظومة الأمم المتحدة  
في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي من  
المدير العام للتنمية والتعاون الاقتصادي الدولي أن يقدم الى الجمعية العامة في  
دورتها الخامسة والأربعين جدولاً دقيقاً وشاملاً (انظر A/45/273-E/1990/85/Add.4)  
لتنفيذ جميع أحكام قرار الجمعية العامة ٣١١/٤٤ التي تتطلب اجراء من منظومة الأمم  
المتحدة ، مع التركيز على الانشطة التي تتطلب في رأيه اهتماماً على سبيل الأولوية  
(القرار ٨٣/١٩٩٠) .
- الوشيقتان :  
(١) تقرير الأمين العام (القرار ٣٠٨/٤٤) ، A/45/281-E/1990/66  
و Corr.1  
(ب) مذكرة من الأمين العام (القرارات ٨١/٣٥ و ١٧١/٤١ و ٣١١/٤٤)  
- Add.1-5 و Corr.1 و A/45/273-E/1990/85  
(ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي  
يقوم المجلس الاقتصادي والاجتماعي بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة . ويتألف مجلس  
الإدارة حالياً من الدول الثماني والأربعين التالية :

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية\* ، اسبانيا\*\* ،  
استراليا\*\* ، ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)\*\*\* ، أوروغواي\*\*\* ، ايطاليا\* ،  
باكستان\*\* ، البرازيل\*\* ، البرتغال\*\*\* ، بلجيكا\*\* ، بلغاريا\*\*\* ،  
بولندا\*\*\* ، بيرو\* ، الجماهيرية العربية الليبية\* ، الجمهورية العربية  
السورية\* ، جيبوتي\*\*\* ، الدانمرك\*\*\* ، رومانيا\*\* ، زائير\*\* ، زمبابوي\* ،  
سان تومي وبرينسيبي\*\* ، سرى لانكا\*\*\* ، السويد\*\* ، سويسرا\*\*\* ، الصين\* ،  
غانا\* ، غواتيمالا\* ، غيانا\*\*\* ، غينيا - بيساو\*\* ، فرنسا\*\* ، الفلبين\*\* ،  
فنزويلا\*\*\* ، قبرص\*\* ، كندا\*\* ، كوبا\* ، كينيا\*\* ، ماليزيا\*\*\* ، المملكة  
المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية\* ، موريتانيا\*\*\* ،  
موزامبيق\*\* ، النرويج\* ، النمسا\* ، نيجيريا\*\*\* ، الهند\*\* ، هولندا\*\*\* ،  
الولايات المتحدة الأمريكية\* ، اليابان\* ، يوغوسلافيا\* .

\* تنتهي مدة العضوية في اليوم السابق للدورة التنظيمية  
لمجلس الادارة لعام ١٩٩١ .

\*\* تنتهي مدة العضوية في اليوم السابق للدورة التنظيمية  
لمجلس الادارة لعام ١٩٩٢ .

\*\*\* تنتهي مدة العضوية في اليوم السابق للدورة التنظيمية  
لمجلس الادارة لعام ١٩٩٣ .

وفي الدورة الرابعة والاربعين ، شجعت الجمعية العامة مجلس ادارة برنامج  
الأمم المتحدة الإنمائي على مواصلة النظر في الترتيبات البديلة فيما يتعلق بتكاليف  
الدعم المقدم للوكالات بهدف تلبية احتياجات البلدان النامية وتعزيز التنسيق  
والاتساق داخل منظومة الأمم المتحدة واستغلال القدرة الوطنية الى أقصى حد ، وذلك  
خاصة عن طريق التنفيذ الحكومي/الوطني للمشاريع ، واتباع نهج أكثر توجها نحو  
البرامج ، وقيام الوكالات على نحو منتظم وفي الوقت المناسب بتقديم المشورة والدعم  
التقنيين على الصعيد القطري (القرار ٢١/٤٤) .

الوثيقة : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٢  
(A/45/3/Rev.1) .

(ج) صندوق الأمم المتحدة للسكان

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المدير التنفيذي لصندوق الأمم المتحدة للسكان (القرار ٤٤/٢١١) ، A/45/529 .

(د) منظمة الأمم المتحدة للطغولة

الوثيقة : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٢ (A/45/3/Rev.1) .

(هـ) برنامج الأغذية العالمي

الوثيقة : تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٣ (A/45/3/Rev.1) .

٨٥ - التدريب والبحث

(أ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

الوثيقتان :

(أ) تقرير المدير التنفيذي لمعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث ، الملحق رقم ١٤ (A/45/14) ؛

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ٤٤/١٧٥) .

(ب) جامعة الأمم المتحدة

الوثيقة : تقرير مجلس جامعة الأمم المتحدة ، الملحق رقم ٣١ (A/45/31) .

٨٦ - المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الفوسية في حالات الكوارث

(أ) مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث

في الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما مع التقدير بتقرير الأمين العام عن أعمال مكتب الأمم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (A/45/271-E/1990/78 و Corr.1) ؛ وأعاد تأكيد ولاية المكتب بوصفه مركز التنسيق في منظومة الأمم المتحدة للمسائل المتعلقة بالإغاثة من الكوارث وتخفيف أثرها ؛ ورحب بالتعاون الوثيق بين المكتب وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي فيما يتعلق بمواجهة الكوارث ؛ وأكد ضرورة قيام أمانة المعقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية بالعمل بمشاركة وثيقة مع المكتب ؛ وشجع جهود المكتب الرامية إلى زيادة تعزيز تعاونه مع المنظمات غير الحكومية ، وكذلك مع خدمات الإغاثة الطارئة

الحكومية ؛ ولاحظ مع الارتياح الجهود التي يبذلها المكتب في تعزيز نظم المعلومات لديه واستكشاف استعمال تكنولوجيا الاتصالات الجديدة ؛ وناشد الحكومات أن تقدم تبرعات إلى الصندوق الاستئماني من أجل تعزيز المكتب ، وأن تقدم تبرعات عاجلة لتمكين المكتب من تغطية النفقات الطارئة المتصلة بعمليات الإغاثة في حالات الكوارث ؛ وناشد كذلك الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تساهم في الصندوق الاستئماني للعقد الدولي ؛ وطلب إلى الأمين العام تزويد المكتب بالدعم اللازم له للنهوض بولايته وطلب إليه أن يدرج معلومات عن تنفيذ هذا القرار في تقريره القادم المعد كل سنتين عن المكتب (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/٦٣) .

الوثيقة : تقرير الأمين العام ، A/45/271-E/1990/78 و Corr. 1 .

(ب) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية

في الدورة التنظيمية لعام ١٩٩٠ ، أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن بالغ القلق إزاء الدمار الذي لحق بساموا ، وساموا الأمريكية ، ونيوي ، وتوكيلاو ، وتونغا ، وتوفالو ، وواليس وفوتونا خلال الفترة من ٢ إلى ٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ من جراء الإعصار "أوبا" ، وطلب إلى الأمين العام أن يقوم ، بالتعاون مع المؤسسات المالية الدولية والهيئات والمؤسسات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة ، بمساعدة حكومات البلدان والأقاليم المتأثرة على تحديد احتياجاتها المتوسطة الأجل والطويلة الأجل وعلى تعبئة الموارد ، وبمد يد العون لإنجاز مهمة تعمير البلدان والأقاليم المتأثرة التي تضرع بها حكوماتها ؛ وطلب أيضا إليه أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، تقريرا عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/١) .

الوثائق : تقارير الأمين العام (القرارات ٢٠٨/٤٣ و ٢١١/٤٣ و ١٣/٤٤ ومن ١٧٦/٤٤ إلى ١٨٢/٤٤) ، A/45/350 و Add. 1 و A/45/479 و A/45/483 و A/45/505 و A/45/547 و A/45/562 و A/45/566 .

تقديم المساعدة الطارئة إلى جمهورية إيران الإسلامية

في الدورة الرابعة والأربعين المستأنفة ، أعربت الجمعية العامة عن تضامنها مع حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية ، ودعمها لهما في أعقاب الزلزال الشديد الذي

وقع في المنطقة الشمالية الغربية للبلد في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ؛ وأعربت عن امتنانها للدول ، والوكالات الدولية ، والمنظمات غير الحكومية التي تقدم مساعدات الإغاثة الطارئة ؛ ورحبت بتعيين الممثل الخاص للأمين العام لحالة الطوارئ في شمالي إيران ، وطلبت إليه أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقرير الممثل الخاص ؛ ودعت إلى تقديم المساعدة بسخاء لحكومة جمهورية إيران الإسلامية لإغاثة المناطق المتضررة واصلاحها وتعميرها (القرار ٢٤٢/٤٤) .

وفي الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، أعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي عن تأثره البالغ إزاء العدد الكبير من الضحايا والمشردين ومدى الدمار الناجم عن الزلزال في جمهورية إيران الإسلامية ، وأعرب عن تضامنه مع حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية وعن دعمه لهما في هذه الحالة الفاجعة ؛ وطلب إلى الأمين العام مواصلة تكثيف مساعيه لتعبئة كل مساعدة ممكنة لإعانة حكومة وشعب جمهورية إيران الإسلامية في جهودهما الرامية إلى إصلاح وتعمير المناطق المنكوبة ؛ وأن يضمن تقريره إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين تقييما للأضرار واحتياجات إصلاح وتعمير المناطق المتضررة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٦٤/١٩٩٠) .

• الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٤٢/٤٤) ، A/45/494 .

٨٧ - تقديم المساعدة الدولية من أجل الانعاش الاقتصادي في أنغولا

• الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٨/٤٤) ، A/45/551 .

٨٨ - ما للمساعدات السياسية والعسكرية والاقتصادية وغيرها من أشكال المساعدة

التي تقدم إلى النظام العنصري والاستعماري في جنوب افريقيا من آثار ضارة

بالتمتع بحقوق الانسان

• الوثيقة : مذكرة من الأمين العام يحيل بها تقرير المقرر الخاص ، A/45/552 .

٨٩ - التنفيذ الفعال لمكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الانسان والاداء الفعال

للهيئات المنشأة بموجب هذه المكوك

في الدورة العادية الاولى لعام ١٩٩٠ ، وافق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، بعد أن أحاط علما بقرار لجنة حقوق الانسان ٢٥/١٩٩٠ المؤرخ في ٢٧ شباط/فبراير

١٩٩٠ ، على طلب اللجنة الى الامين العام بالدعوة الى عقد الاجتماع القادم لرؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الانسان قبل موعد انعقاد الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة بوقت يكفي لتمكينها من النظر خلال دورتها في نتائج وتوصيات الاجتماع (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/٣٢٧) .

وفي الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ أيضا ، أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما بتقرير الامين العام عن الحالة والتطورات فيما يتعلق بالدعم الاداري ودعم الموارد البشرية المقدمين إلى أنشطة مركز حقوق الانسان ، ولاسيما بالاستنتاج الذي مفاده أن عبء العمل في المركز قد ازداد في حين عجزت الموارد عن مسايرة الزيادة في المسؤوليات ؛ وطلب إلى الامين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين تقريراً موجزاً عن الاجراءات التي تم اتخاذها في عام ١٩٩٠ والاجراءات المقررة لعام ١٩٩١ كحلول مؤقتة لهذه المشاكل ؛ وقرر إحالة تقرير الامين العام (E/1990/50) إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين ، ولجنة حقوق الانسان في دورتها السابعة والاربعين ، ورؤساء الهيئات التعاهدية لحقوق الانسان في اجتماعهم المقبل ، وذلك للنظر فيه (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٩٠/٤٧) .

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٣٥/٤٤) ، A/45/593 .

#### ٩٠ - الحالة الاجتماعية في العالم

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٥٦/٤٤) وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٩/٧٣ ، A/45/137-E/1990/35 .

#### ٩١ - القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

حالة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري

في ١ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، بلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية أو انضمت اليها ١٣٩ دولة .

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٩٥/٤٣) ، A/45/402 .

#### تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري

الوثيقة : تقرير لجنة القضاء على التمييز العنصري عن أعمال دورتها الثامنة والثلاثين ، الملحق رقم ١٨ (A/45/18) .



الحالة المالية للجنة القضاء على التمييز العنصري

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٦٨/٤٤) ، A/45/579 .

حالة الاتفاقية الدولية لمنع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها

في ١ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، بلغ عدد الدول التي صدقت على الاتفاقية او انضمت اليها ٨٩ دولة .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٦٩/٤٤) ، A/45/406 .

٩٣ - تنفيذ برنامج العمل العالمي المتعلق بالمعوقين وعقد الامم المتحدة للمعوقين

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القراران ٩٨/٤٣ و ٧٠/٤٤) ، A/45/470 .

٩٣ - حقوق الانسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

في الدورة الرابعة والاربعين ، كان معروضا على الجمعية العامة تقرير المقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات التابعة للجنة حقوق الانسان بشأن المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام الملفات الشخصية المعدة بالحاسبات الالكترونية (E/CN.4/Sub.2/1988/22) . ودعت الجمعية العامة المقرر الخاص إلى أن يقدم إلى لجنة حقوق الانسان في دورتها السادسة والاربعين ، نسخة منقحة من مشروع المبادئ ، وطلب الى اللجنة ان تدرس مشروع المبادئ التوجيهية المنقح وأن تحيله ، بعد دراسته وادخال ما قد يلزم من تعديلات ، الى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، لاعتماده بصيغته النهائية (القرار ١٣٣/٤٤) .

وفي دورته العادية الاولى لعام ١٩٩٠ اعرب المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، وهو يضع اعتباره قرار الجمعية العامة ١٣٣/٤٤ المؤرخ في ١٥ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، عن تقديره للمقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات على النسخة المنقحة من المبادئ التوجيهية لتنظيم استخدام البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا الواردة في تقريره (E/CN.4/1990/72) ، وقرر أن يحيل التقرير النهائي للمقرر الخاص إلى الجمعية العامة لكي تتخذ الإجراء المناسب وأوصى بأن تدرس الجمعية العامة ، على سبيل الاولوية ، مسألة اعتماد ونشر المبادئ التوجيهية لاستخدام ملفات البيانات الشخصية المجهزة الكترونيا (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٨/١٩٩٠) .

الوشيقة : مذكرة من الامين العام يحيل بها التقرير النهائي للمقرر الخاص للجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الاقليات (القرار ١٣٣/٤٤) ، A/45/580 .

٩٤ - المناهج والطرق والوسائل المختلفة التي يمكن الاخذ بها داخل منظومة الامم المتحدة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الاساسية .

احترام حق كل شخص في التملك بمفرده وكذلك بالاشتراك مع آخرين وإسهامه في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الاعضاء

أثر الملكية في التمتع بحقوق الإنسان والحريات الاساسية  
الوشيقة : تقرير الامين العام (القرار ١٣٣/٤٣) ، A/45/523 .

تطوير الانشطة الإعلامية في ميدان حقوق الإنسان  
الوشيقة : تقرير الامين العام (القرار ٦١/٤٤) ، A/45/590 .

الحق في التنمية  
الوشيقة : مذكرة من الامين العام يحيل بها تقرير لجنة حقوق الإنسان عن تنفيذ الإعلان (القرار ٦٣/٤٤) .

٩٥ - النظام الإنساني الدولي الجديد  
ناشدة الجمعية العامة في دورتها الثالثة والاربعين جميع الدول أن تقدم مساندة لها إلى المنظمات التي تعمل على تقديم المساعدة الإنسانية . عند الحاجة ، إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة ؛ وطلبت إلى جميع المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية المختصة في مجال تقديم المساعدة الإنسانية أن تتعاون أوثق تعاون ممكن في تنسيق المعونة مع مكتب الامم المتحدة لتنسيق عمليات الإغاثة في حالات الكوارث أو مع أي جهاز مخصص آخر ينشئه الامين العام ؛ كما طلبت إلى الامين العام أن يلتمس آراء الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات الحكومية وغير الحكومية في إمكانية تعزيز فعالية الآليات الدولية . وزيادة سرعة تقديم المساعدة في أفضل الظروف الممكنة إلى ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة ، حيثما اقتضى الامر ذلك ، وأن يقدم تقريراً عن النتائج التي يتوصل إليها إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين (القرار ١٣١/٤٣) .

الوثائق : تقارير الامين العام (القرارات من ١٣٩/٤٣ إلى ١٣١/٤٣) ،  
A/45/587 ، A/45/524

٩٦ - السياسات والبرامج التي تنفذ بمشاركة الشباب

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٥٩/٤٤) ، A/45/422

٩٧ - تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٣٥/٤٤) ، A/45/473

٩٨ - تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

الوثائق :

(أ) تقارير الامين العام (القرار ٥٢/٤٤) ، A/45/443

(ب) مذكرة من الامين العام تحيل تقرير المقرر الخاص (القرار ٥٢/٤٤) ،

A/45//525

٩٩ - مسألة الشيوخوخة

الوثيقة : تقرير الامين العام (القرار ٦٧/٤٤) ، A/45/420

١٠٠ - منع الجريمة والقضاء الجنائي

الوثيقة : تقارير الامين العام (القرار ٧٢/٤٤) ، A/45/324

١٠١ - القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

الوثائق :

(أ) تقرير اللجنة ، الملحق رقم ٢٨ (A/45/38) ؛

(ب) تقرير الامين العام (القرار ٧٣/٤٤) ، A/45/426

١٠٢ - الاستراتيجيات التطلعية للنهوض بالمرأة حتى عام ٢٠٠٠

تحسين مركز المرأة في الامانة العامة

المؤتمر العالمي المعني بالمرأة في عام ١٩٩٥

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الاولى لعام ١٩٩٠ بعقد مؤتمر عالمي معني بالمرأة في عام ١٩٩٥ (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي

١٩٩٠/١٢) ، بعد أن أشار إلى قراره ٢٠/١٩٨٧ ، المؤرخ في ٢٦ أيار/مايو ١٩٨٧ ، الذي أوصى فيه بعقد مؤتمرات عالمية لاستعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة ، وذلك خلال عقد التسعينات ، وفي تاريخ تقرره الجمعية العامة في موعد لا يتجاوز عام ١٩٩٠ ، وفي عام ٢٠٠٠ .

الوثائق :

(أ) تقارير الأمين العام (القرارات ٧٥/٤٤ و ٧٦/٤٤ و ٧٧/٤٤) ،  
A/45/489 ، A/45/548

(ب) مذكرة من الأمين العام تُحيل تقرير مدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي عن صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (القرار ٧٤/٤٤) ، A/45/347 .

١٠٣ - ما للإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير ولإسراع في منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من أهمية لضمان حقوق الإنسان ومراعاتها على

الوجه الفعّال

الوثائق :

(أ) تقرير الأمين العام (القرارات ٧٩/٤٤ و ٨٠/٤٤) ، A/45/500

(ب) مذكرة من الأمين العام تحيل تقرير المقرر الخاص (القرار ٨١/٤٤) ،  
A/45/488

١٠٤ - السنة الدولية للأسرة

الوثيقة : مذكرة من الأمين العام (القرار ٨٢/٤٤) ، A/45/365 .

١٠٥ - العهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان

تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان

الوثيقة : تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان عن دوراتها السابعة والثلاثين والثامنة والثلاثين والتاسعة والثلاثين ، الملحق رقم ٤٠ (A/45/40) .

حالة العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والبروتوكول الاختياري المتعلق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

الوشائق :

(أ) تقرير اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عن دورتها الرابعة (E/1990/23) ؛

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ١٣٩/٤٤) ، A/45/403 .

١٠٦ - القضاء على جميع أشكال التعصب الديني  
لا يُتوقع صدور أي وشائق بشكل مسبق

١٠٧ - مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

الوشائق :

(أ) تقرير المفوض السامي الذي يشمل الفترة من ١ نيسان/أبريل ١٩٨٩ حتى ٣ آذار/مارس ١٩٩٠ ، الملحق رقم ١٣ (A/45/12) ؛

(ب) إضافة إلى تقرير المفوض السامي ، تتضمن التقرير عن الدورة الحادية والأربعين للجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي ، الملحق رقم ١٣ ألف (A/45/12/Add.1) .

المؤتمر الدولي المعني بمحنة اللاجئين والعائدين والمشردين في الجنوب الأفريقي

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٦/٤٤) ، A/45/480 .

المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في الهند الصينية

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٨/٤٤) ، A/45/449 .

المؤتمر الدولي المعني باللاجئين في أمريكا الوسطى

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٣٩/٤٤) ، A/45/450 .

زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

بعد أن لاحظ المجلس الاقتصادي والاجتماعي المذكرة الشفوية المؤرخة في ١٧ أيار/مايو ١٩٩٠ والموجهة من الممثل الدائم للغلبين لدى الأمم المتحدة إلى الأمين العام فيما يتعلق بزيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (E/1990/89) ، أوصى الجمعية العامة باتخاذ مقرر في دورتها

الخامسة والأربعين بشأن مسألة زيادة عدد أعضاء اللجنة التنفيذية لبرنامج مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين من ٤٣ إلى ٤٤ عضواً (القرار ٥٥/١٩٩٠) .

١٠٨ - العمل الدولي لمكافحة إساءة استعمال المخدرات والاتجار غير المشروع بها  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٢/٤٤) ، A/45/535 ، A/45/542 .

تنفيذ اتفاقية مكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٠/٤٤) ، A/45/495 .

برنامج العمل العالمي لمكافحة المخدرات غير المشروعة

أكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقوة في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ضرورة التنفيذ الكامل لجميع الولايات والأنشطة المتضمنة في برنامج العمل العالمي المعتمد من الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة وضرورة المتابعة الفعالة للبرنامج ؛ وطلب إلى الأمين العام أن يقدم بياناً بالآثار المترتبة على ميزانية البرنامج فيما يتعلق بجميع الولايات والأنشطة المتضمنة في برنامج العمل العالمي ، في الحين الملائم ، إلى اللجان المختصة للجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين ، بغية تزويد الدول الأعضاء بمواصفات مفصلة ودقيقة لولايات وأنشطة وحدات الأمم المتحدة المعنية بمكافحة المخدرات ، وبمناطق وطابع الموارد التي تحتاج إليها للاضطلاع بكامل مسؤولياتها (القرار ٨٤/١٩٩٠) .

وفي الدورة العادية الثانية لعام ١٩٩٠ أيضاً ، أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن خطة عمل الأمم المتحدة على نطاق المنظومة بشأن مكافحة إساءة استعمال المخدرات ، وشدد على ضرورة تنقيح خطة العمل تلك في وقت مناسب للدورة الخامسة والأربعين للجمعية العامة بقصد الإدراج الكامل لجميع الولايات والأنشطة الواردة في برنامج العمل العالمي الذي اعتمده الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية السابعة عشرة والالتزام بالمبادئ التوجيهية التي بينتها الجمعية العامة في قرارها ١٤١/٤٤ (القرار ٨٧/١٩٩٠) .

الوثائق : تقرير الأمين العام (القراران ١٤١/٤٤ و د-١٧/٣) ، A/45/536 .

١٠٩ - التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

بتاريخ ١ نيسان/أبريل ١٩٩٠ ، بلغ عدد الدول التي صادقت على إتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة أو انضمت إليها ، ٥٢ دولة . وبالإضافة إلى هذا ، وقع على الاتفاقية ٢١ دولة أخرى .

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٤/٤٤) ، A/45/405 .

التعذيب والمعاملة اللاإنسانية للأطفال المعتقلين في جنوب أفريقيا وناميبيا

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٢/٤٤) ، A/45/615 .

تقرير لجنة مناهضة التعذيب

الوثيقة : تقرير لجنة مناهضة التعذيب عن دورتها الثالثة والرابعة ، الملحق رقم ٤٤ (A/45/44) .

صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب

الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٤٥/٤٤) .

١١٠ - زيادة فعالية مبدأ إجراء انتخابات دورية ونزيهة

الوثائق : مذكرات من الأمين العام (القرارات ١٤٦/٤٤ و ١٤٧/٤٤) .

١١١ - المعلومات المرسله بمقتضى المادة ٧٣ هـ من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم

غير المتمتعة بالحكم الذاتي

الوثائق :

(أ) تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٢٣ (A/45/23) ؛

(ب) تقرير الأمين العام (القرار ٨٣/٤٤) ، A/45/559 .

١١٢ - أنشطة المصالح الأجنبية ، الاقتصادية وغيرها ، التي تعرقل تنفيذ إعلان منح

الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة في ناميبيا وفي سائر الأقاليم الواقعة

تحت السيطرة الاستعمارية ، والجهود الرامية إلى القضاء على الاستعمار والفصل

العنصري والتمييز العنصري في الجنوب الأفريقي

الوثيقة : الجزء ذو الصلة من تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٢٢  
(A/45/23) .

١١٣ - تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المرتبطة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة  
الوثائق :

(أ) تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٢٢ (A/45/23) ٤

(ب) تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، الملحق رقم ٣ (A/45/3/Rev.1) ٤

(ج) تقرير الأمين العام (القرار ٨٥/٤٤) ، A/45/309 و Add.1 .

١١٤ - برنامج الأمم المتحدة التعليمي والتدريب للجنوب الأفريقي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨٦/٤٤) ، A/45/553 .

١١٥ - التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الاعضاء لصالح سكان الاقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٨٧/٤٤) ، A/45/560 .

١١٦ - التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات :

(أ) الأمم المتحدة

(ب) برنامج الأمم المتحدة الإنمائي

(ج) منظمة الأمم المتحدة للطفولة

(د) وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق

الادنى

(هـ) معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

(و) صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون

اللاجئين

(ز) صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة

(ح) صندوق الأمم المتحدة للسكان

(ط) مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية



الوثائق :

(١) التقارير المالية :

- ١١١ الأمم المتحدة : الملحق رقم ٥ (A/45/5) ، المجلدات من الأول إلى الثالث) ؛
- ١٢١ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي : الملحق رقم ٥ ألف (A/45/5/Add.1) ؛
- ١٣١ منظمة الأمم المتحدة للطفولة : الملحق رقم ٥ بباء (A/45/5/Add.2) ؛
- ١٤١ وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى : الملحق رقم ٥ جيم (A/45/5/Add.3) ؛
- ١٥١ معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث : الملحق رقم ٥ دال (A/45/5/Add.4) ؛
- ١٦١ صناديق التبرعات التي يديرها مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين : الملحق رقم ٥ هاء (A/45/5/Add.5) ؛
- ١٧١ صندوق برنامج الأمم المتحدة للبيئة : الملحق رقم ٥ واو (A/45/5/Add.6) ؛
- ١٨١ صندوق الأمم المتحدة للسكان : الملحق رقم ٥ زاي (A/45/5/Add.7) ؛
- ١٩١ مؤسسة الأمم المتحدة للموئل والمستوطنات البشرية : الملحق رقم ٥ حاء (A/45/5/Add.8) ؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن وضع إطار محاسبي عام لإعداد البيانات المالية (القرار ١٨٣/٤٤) ، A/45/537 ؛
- (ج) تقرير الأمين العام بشأن تنفيذ توصيات مجلس مراجعي الحسابات واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (القرار ١٨٣/٤٤) ، A/45/509 ؛

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل بها موجز النتائج والاستنتاجات والتوصيات الرئيسية لمجلس مراجعي الحسابات (القرار ١٨٣/٤٤) ، A/45/457 ؛

(و) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ؛

١١٧ - استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

الوثائق :

(٢) تقارير الأمين العام :

١١' إعادة تشكيل الأمم المتحدة وتنشيطها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي (القرار ١٠٣/٤٤) ، A/45/369 ؛

١٣' خلاصة وافية بالولايات المسندة الى الهيئات الإدارية وهيئات الميزانية التابعة للجمعية العامة (القرار ٣٠٠/٤٤ ألف) ، A/45/370 ؛

١٣' تنفيذ القرار ٣١٣/٤١ (القرار ٣٠٠/٤٤ ألف) ، A/45/226 ؛

١٤' مخطط الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ١٩٩٣-١٩٩٣ (القرارات ٣١١/٤٤ و ٣٠٠/٤٤ بء) ، A/45/369 ؛

١٥' إدخال التجهيز الالكتروني للبيانات والتكنولوجيات الحديثة (القرار ٣٠٠/٤٤ جيم) ، A/45/478 ؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية ؛

(ج) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق .

١١٨ - الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١

الوثائق

(٢) تقرير الأداء الاول المقدم من الأمين العام عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٠-١٩٩١ ؛

(ب) تقارير اللجنة الاستشارية ، الملحق رقم ٧ (A/45/7 و Add.1- )

وسيقدم في إطار هذا البند عدد من الوثائق الأخرى ، ولاسيما عن المواضيع التالية :

معايير وإحصاءات حجم العمل بالنسبة لموظفي خدمة المؤتمرات

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ بء ، الجزء السادس عشر) ،  
A/C.5/45/1 .

قضايا التنمية الاجتماعية العالمية

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ بء ، الجزء الثاني) .

التقديرات المنقحة والأولويات بالنسبة للباب ٣

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ بء ، الجزء الخامس) .

استعراض خدمات المؤتمرات في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ بء ، الجزء الثامن) .

خدمات المؤتمرات والخدمات المشتركة في فيينا

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ ألف ، الجزء الثامن) .

تنفيذ نظام الاقراض البصرية

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ بء ، الجزء السادس عشر) .

مشروع التشييد في بانكوك وأديس أبابا

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٣٦/٣٩ ، الجزء الثاني والثالث و الحادي عشر) ، والقرار ٢٠١/٤٤ ألف ، الجزء الخامس) .

برنامج التأمين الصحي لما بعد الخدمة

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢٠١/٤٤ بء ، الجزء الرابع عشر) .

استخدام الخبراء الاستشاريين والمشاركين في أفرقة الخبراء المخصصة

الوشيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٢١٧/٤٣ ، الجزء الأول) .

تنفيذ النظام المتكامل للمعلومات الادارية

الوشيقة : تقرير الامين العام (القرار ٢٠١/٤٤ ألف ، الجزء اربعا) .

معايير تحديد درجات السفر بالطائرة

الوشيقة : تقرير الامين العام (المقرر ٤٤٢/٤٤) .

١١٩ - تخطيط البرامج

أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علما ، في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ ، بتقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن الجزء الاول من دورتها الثلاثين ، وأيد ما ورد فيه من استنتاجات وتوصيات ذات صلة على اعتبار أن الجمعية العامة ستوالي النظر في دورتها الخامسة والاربعين في الخطة المتوسطة الاجل المقترحة (قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٨٣/١٩٩٠) .

كذلك أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٩٠ الجمعية العامة في دورتها الخامسة والاربعين بأن تطلب الى لجنة البرنامج والتنسيق أن تعد مشاريع مبادئ توجيهية تحكم إعداد وتنقيح خطط العمل على نطاق المنظومة والخطط المتوسطة الاجل على نطاق المنظومة والعلاقات بين الخطة المتوسطة الاجل للأمم المتحدة وهاتين الوشيقتين (مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٨١/١٩٩٠) .

الوشائق :

(١) الخطة المتوسطة الاجل المقترحة للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ ، الملحق رقم ٦  
؛ (A/45/6)

(ب) تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن دورتها الثلاثين ، الملحق رقم ١٦  
؛ (A/45/16)

(ج) تقارير الامين العام :

'١' تطبيق نتائج التقييم على تصميم البرامج وإنجازها والتوجيهات المتعلقة بالسياسة العامة : A/45/204

'٣' أداء برنامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ١٩٨٨-١٩٨٩ ، A/45/218  
و Corr.1 و Add.1 و Add.1/Corr.1

(د) مذكرة من الأمين العام يحيل فيها الموجز الموحد للتعليقات والتوصيات التي قدمتها الدول الاعضاء والهيئات الحكومية الدولية منذ عام ١٩٨٨ بشأن مشروع مقدمة الخطة المتوسطة الاجل لفترة السنتين ١٩٩٣-١٩٩٧ (القرار ٢١٣/٤) ،  
A/45/279

(هـ) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٣٠ - الازمة المالية الراهنة للأمم المتحدة

الوثيقتان :

(١) تقرير الأمين العام (القرار ١٩٥/٤٤ الد٢) ؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية .

١٣١ - حالة الطوارئ المالية في الأمم المتحدة

الوثيقتان :

(١) تقرير الأمين العام (القرار ١٩٥/٤٤ باء) ؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية .

١٣٢ - تنسيق شؤون الادارة والميزانية بين الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة

والوكالة الدولية للطاقة الذرية

الوثيقتان :

(١) تقرير اللجنة الاستشارية ؛

(ب) تقرير وحدة التفتيش المشتركة .

١٣٣ - وحدة التفتيش المشتركة

الوثائق :

(١) التقرير السنوي لوحدة التفتيش المشتركة عن الفترة من ١ تموز/يوليه

١٩٨٩ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٠ ، الملحق رقم ٣٤ (A/45/34) ؛

(ب) تقارير وحدة التفتيش المشتركة :

- ١١' المشروع RLA/86/002 - دعم ادارات الشؤون الخارجية في أمريكا اللاتينية - تقييم منتصف المدة (A/43/627) وتعليقات الامين العام (A/45/263) (يتعلق أيضا بالبند ٢٤) ؛
- ١٣' تقرير نهائي عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ١٩٧/٢٢ المتعلق بإعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الامم المتحدة ، وتعليقات الامين العام (A/44/486 و Add.1) (يتعلق أيضا بالبند ١٢) ؛
- ١٣' إجراء وممارسات تهدف الى توزيع جغرافي أكثر إنصافا لمصادر شراء مستلزمات مشاريع التعاون التقني (A/44/646) (يتعلق أيضا بالبند ٨٤) ؛
- ١٤' تقييم أنشطة التنمية الريفية التي تظلع بها منظومة الامم المتحدة في ثلاثة بلدان افريقية من أقل البلدان نموا (بوركينافاسو ، بوروندي ، جمهورية تنزانيا المتحدة) وتعليقات الامين العام (A/45/76-E/1990/12 و Add.1) (يتعلق أيضا بالبند ٨٤) ؛
- ١٥' تقييم المشروع الإقليمي RLA/89/031 - برنامج الدراسات المشتركة بشأن التكامل الاقتصادي في أمريكا اللاتينية وتعليقات الامين العام (A/45/77-E/1990/10 و Add.1) (يتعلق أيضا بالبند ٨٤) ؛
- ١٦' تنمية الموارد البشرية من خلال التعاون التقني (A/45/113) (يتعلق أيضا بالبند ٧٩) ؛
- ١٧' وضع الميزانيات في مؤسسات منظومة الامم المتحدة . بعض المقارنات وتعليقات الامين العام . المجلد الاول - تحليل مقارن ؛ المجلد الثاني - جداول مقارنة (A/45/130 و Add.1) (يتعلق أيضا بالبند ١٢٢) ؛
- ١٨' المعهد الافريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ، تعليقات الامين العام (يتعلق أيضا بالبندين ١٢ و ٨٤) ؛

- ١٩١ تنسيق الأنشطة المتصلة بالتنبيه المبكر الى تدفقات اللاجئين المحتملة وتعليقات الامين العام (يتمل أيضا بالبندين ١٢ و ٧٧) ؛
- ١٠٠١ دراسة عن موارد الامم المتحدة الخارجة عن الميزانية (يتمل أيضا بالبند ١١٨) ؛
- ١١١١ تناوب الموظفين في الامانة العامة للامم المتحدة وتعليقات الامين العام (يتمل أيضا بالبند ١٢٦) ؛
- ١١٢١ استعراض للاحتياجات الإنمائية الخاصة بالدول الاعضاء الصغيرة واستجابة منظومة الامم المتحدة الإنمائية لهذه الاحتياجات وتعليقات الامين العام (يتمل أيضا بالبندين ٨٢ و ٨٤) ؛
- ١١٣١ تداخل الدرجات وتعليقات الامين العام (يتمل أيضا بالبند ١٢٦) ؛
- (ج) تقرير الامين العام عن تنفيذ توصيات وحدة التفتيش المشتركة ،  
A/45/441 ؛
- (د) مذكرة من الامين العام يحيل بها برنامج وحدة التفتيش المشتركة لعام ١٩٩٠ ، A/45//117 .
- ١٢٤ - خطة المؤتمرات  
الوثيقتان :  
(أ) تقرير لجنة المؤتمرات ، الملحق رقم ٢٢ (A/45/32) ؛  
(ب) تقرير الامين العام (القرار ١٩٦/٤٤ باء) .
- ١٢٥ - جدول الانصبة المقررة لقسمه نفقات الامم المتحدة  
الوثيقة : تقرير لجنة الاشتراكات ، الملحق رقم ١١ (A/45/11 و Add.1) .

١٣٦ - مسائل الموظفين

- (أ) تكوين الامانة العامة
- (ب) احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتملة بها
- (ج) مسائل الموظفين الأخرى
- الوثائق :
- (أ) تقارير الأمين العام :
- ١١' سياسات الموظفين (القراران ٣٣٤/٤٣ ألف و ١٨٥/٤٤ ألف) ؛
- ١٣' تكوين الامانة العامة (القراران ٣٣٠/٤٣ ألف و ١٨٥/٤٤ ألف) ،  
؛ A/45/541
- ١٣' إقامة العدل في الامانة العامة (القرار ١٨٥/٤٤ بء) ؛
- ١٤' تحسين مركز المرأة في الامانة العامة (القرار ١٨٥/٤٤ جيم) ،  
؛ A/45/548
- ١٥' احترام امتيازات وحصانات موظفي الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات المتملة بها (القرار ١٨٦/٤٤ والمقرر ٤٤٠/٤٤) ؛
- ١٦' تعديلات النظام الإداري للموظفين (المقرر ٤٣٩/٤٤) ؛
- (ب) مذكرة من الأمين العام (القرار ٣١٣/٣٥) ؛
- (ج) تقارير وحدة التفتيش المشتركة .

١٣٧ - النظام الموحد للأمم المتحدة

الوثيقتان :

- (أ) تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية ، الملحق رقم ٣٠ (A/45/30) ؛
- (ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها وجهات نظر اتحاد رابطات موظفي الخدمة المدنية الدولية .



١٢٨ - نظام المعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

الوثائق

- (أ) تقرير مجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة ، الملحق رقم ٩ (A/45/9) ؛
- (ب) تقرير الأمين العام عن استثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية ؛
- (ج) تقرير اللجنة الاستشارية ؛
- (د) تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية .

١٢٩ - تمويل قوات الأمم المتحدة لصيانة السلم في الشرق الأوسط :

(أ) قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك

الوثائق :

- (أ) تقرير الأمين العام عن تمويل قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك (القرار ١٨٧/٤٤) ؛
- (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ؛
- (ج) قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان .

الوثيقتان :

- (أ) تقرير الأمين العام عن تمويل قوات الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (القرار ١٨٨/٤٤) ؛
- (ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية .

١٣٠ - تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق

الوثيقتان :

- (أ) تقرير الأمين العام عن تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة العسكريين لإيران والعراق (القرار ١٨٩/٤٤) ؛

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٣١ - تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا

الوشىقتان :

(٢) تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا

(القرار ١٩٠/٤٤) ٤

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٣٢ - تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة الانتقال

الوشىقتان :

(٢) تقرير الأمين العام عن تمويل فريق الأمم المتحدة للمساعدة في فترة

الانتقال (القرار ١٩١/٤٤) ٤

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٣٣ - تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى

الوشىقتان :

(٢) تقرير الأمين العام عن تمويل فريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا

الوسطى (القرار ٤٤/٤٤) ٤

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

١٣٤ - الجوانب الادارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة

لصيانة السلم

الوشىقتان :

(٢) تقارير الأمين العام (القرارات ١٩٣/٤٤ ألف و جيم) ، A/45/493 ،

٤ A/45/582

(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

- ١٣٥ - منح مركز المراقب لحركات التحرير الوطني التي تعترف بها منظمة الوحدة الافريقية أو جامعة الدول العربية أو كليهما  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٠/٤٣ بء) ، A/45/438
- ١٣٦ - حالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦١/٤٣) ، A/45/454
- ١٣٧ - النظر في اتخاذ تدابير فعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصليين  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ١٦٧/٤٣) ، A/45/455
- ١٣٨ - عقد الأمم المتحدة للقانون الدولي  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٣/٤٤) ، A/45/430
- ١٣٩ - تسوية المنازعات بين الدول بالوسائل السلمية  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣١/٤٤) ، A/45/436
- ١٤٠ - مشروع قانون الجرائم المخلة بسلم الانسانية وأمنها  
الوثيقة : تقرير الأمين العام (القرار ٣٣/٤٤) ، A/45/437
- ١٤١ - تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين  
الوثيقتان :  
(أ) تقرير لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي عن أعمال دورتها الثالثة والعشرين ، الملحق رقم ١٧ (A/45/17) ؛  
(ب) مذكرة من الأمين العام يحيل بها تعليقات مركز التجارة والتنمية (القرار ٣٣٠٥ د - ٣٠) .

- ١٤٣ - تقرير لجنة القانون الدولي عن أعمال دورتها الثانية والأربعين  
الوشىقتان :  
(أ) تقرير لجنة القانون الدولي ، الملحق رقم ١٠ (A/45/10) ، القرار (٣٥/٤٤) ؛  
(ب) مذكرة من الأمين العام ، A/45/469 .
- ١٤٣ - النظر في مشاريع المواد المتعلقة بمركز حامل الحقيبة الدبلوماسية ومركز  
الحقيبة الدبلوماسية التي لا يرافقها حامل ، وفي مشروع بروتوكوليهما  
الاختياريين  
لا ينتظر تقديم أي وثائق مسبقاً .
- ١٤٤ - تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة  
الوشيقة : تقرير اللجنة الخاصة ، الملحق رقم ٣٣ (A/45/33) .
- ١٤٥ - تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف  
الوشيقة : تقرير لجنة العلاقات مع البلد المضيف ، الملحق رقم ٢٦ (A/45/26) .
- ١٤٦ - البروتوكول الإضافي لاتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية المتعلق بالوظائف  
القنصلية  
في رسالة مؤرخة ٢ نيسان/أبريل ١٩٩٠ (A/45/141) ، طلبت تشيكوسلوفاكيا والنمسا إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين .
- وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) . قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال وإحالة إلى اللجنة السادسة .
- ١٤٧ - نظام الأمم المتحدة للتوفيق  
في رسالة مؤرخة ٦ تموز/يوليه ١٩٩٠ (A/45/143 و Corr.1) ، طلبت غواتيمالا إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول الأعمال المؤقت للدورة الخامسة والأربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال وإحالة إلى اللجنة السادسة .

١٤٨ - تنفيذ التزامات وسياسات التعاون الإنمائي الدولي المتفق عليها في إعلان التعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية

أوصى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في الفقرة ١ من قراره ٥٤/١٩٩٠ المؤرخ ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، الجمعية العامة بإدراج البند التكميلي المذكور أعلاه في جدول أعمال دورتها الخامسة والأربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة ، بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال وإحالة إلى اللجنة الثانية .

١٤٩ - منح لجنة الصليب الأحمر الدولية مركز المراقب تقديرا لدورها الخاص وللولايات الخاصة المنوطة بها بموجب اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩

في رسالة مؤرخة ١٦ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/191 و Add.1) ، طلبت الأردن وأستراليا وإندونيسيا وأورغواي وأوغندا وإيطاليا وبولندا وتايلند وتشيكوسلوفاكيا والجزائر وجزر البهاما والسنغال وغواتيمالا والفلبين وفنلندا وكندا ومصر والنمسا ونيجييريا ونيوزيلندا ويوغوسلافيا إدراج البند التكميلي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الأعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥٠ - الذكرى السنوية العاشرة لجامعة السلم  
في رسالة مؤرخة ٨ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/192) ، طلبت كوستاريكا إدراج البند التكميلي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والأربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بنساء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الاعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥١ - الإحتفال بتقديم الإعلان وخطة العمل اللذين اعتمدهما زعماء العالم في مؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل

في رسالة مؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/231) ، طلبت باكستان والسويد وكندا ومصر ومالي والمكسيك ، إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والاربعين .

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة ، بنساء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الاعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥٢ - الحالة الاقتصادية الحرجة في افريقيا :

(أ) برنامج عمل الامم المتحدة من أجل الانتعاش الاقتصادي والتنمية في

افريقيا للفترة ١٩٨٦ - ١٩٩٠

(ب) تقرير فريق الخبراء التابع للامين العام للأمم المتحدة والمعني

بمشاكل السلم الاساسية في افريقيا

(ج) الميثاق الافريقي للمشاركة الشعبية في التنمية والتحول

في رسالة مؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٠ (A/45/232) ، طلبت النيجر إدراج البند الإضافي المذكور أعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والاربعين :

وفي ٢١ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بنساء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الاعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

الوشيتان :

(١) مذكرة من الامين العام يحيل بها تقرير فريق الخبراء المعني بمشاكل

السلح الاساسية في افريقيا : "نحو ايجاد حل" (A/45/581) ؛

(ب) الميثاق الافريقي للمشاركة الشعبية في التنمية والتحول ، الوارد في المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٠ ، الموجهة إلى الامين العام من القائم بالاعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لجمهورية تنزانيا المتحدة لدى الامم المتحدة (انظر A/45/427) .

١٥٣ - العدوان العراقي واحتلاله المستمر للكويت اللذان يمثلان انتهاكا فاضحا لقرارات مجلسي الامن

في رسالة مؤرخة ١٧ ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/45/233) ، طلبت الكويت إدراج البند الاضافي المذكور اعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والاربعين .

وفي ٢١ ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.3) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250) ، إدراج هذا البند في جدول الاعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

١٥٤ - تقديم المساعدة الى هايتي في عملياتها الانتخابية

في رسالة مؤرخة ٢٥ ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ (A/45/234) ، طلبت بليز إدراج البند الإضافي المذكور اعلاه في جدول أعمال الدورة الخامسة والاربعين .

وفي ٢٨ ايلول/سبتمبر ١٩٩٠ (انظر A/45/PV.13) ، قررت الجمعية العامة بناء على توصية مكتبها (A/45/250 و Add.1) ، إدراج هذا البند في جدول الاعمال والنظر فيه مباشرة في جلسة عامة .

- - - - -